

Distr.: General
26 February 2016
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم طيه التقرير الشهري التاسع والعشرين المقدم من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عملاً بأحكام الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) (انظر المرفق). وتغطي هذه الرسالة الفترة الممتدة من ٢٣ كانون الثاني/يناير إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٦.

وفيما يتعلق بتدمير مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية، لا تزال هناك حظيرة لم تدمر بعد، حيث تحول الحالة الأمنية السائدة دون الوصول إلى تلك الحظيرة. وأحيط علماً بالمذكرة المقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي للمنظمة (انظر الضميمة) التي أشار فيه إلى أن موقعي مرفقين آخرين من المرافق الثابتة فوق الأرض يظلان خارج نطاق سيطرة الحكومة السورية.

وحتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، أكمل فريق تقييم الإعلانات التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ١٤ زيارة إلى الجمهورية العربية السورية. وأحيط علماً بإشارة المدير العام، في مذكرته المقدمة إلى المجلس التنفيذي، إلى الزيارة الخامسة عشرة التي يقوم بها الفريق حالياً للاجتماع مع السلطات السورية في بيروت ولأخذ العينات.

وأذكر بأن المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية سيقدم تقريراً إلى المجلس التنفيذي للمنظمة قبل انعقاد دورته الحادية والثمانين، في آذار/مارس ٢٠١٦، عن تفاصيل جميع المسائل المعلقة، لا سيما تلك التي لم يحرز مزيد من التقدم بشأنها. وفي هذا الصدد، أشير إلى أن المدير العام قد أصدر تقريراً سينظر فيه المجلس التنفيذي في دورته المقبلة. وأعرب مجدداً عن دعوتي إلى استمرار التعاون بين السلطات السورية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وهو ما يمثل شرطاً لازماً لتحقيق المزيد من التقدم.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وقد أكملت بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية زيارتها التي قامت بها مؤخرا إلى الجمهورية العربية السورية، وذلك بهدف زيادة فهم الظروف التي أدت إلى وجود مادة السارين أو مادة شبيهة بالسارين في بعض عينات الدم التي أُخذت خلال عمل البعثة. وأفهم أن المعلومات والبيانات التي جُمعت أثناء إجراء هذا الفحص الأخير تخضع حاليا للمزيد من الدراسة من قبل بعثة تقصي الحقائق.

ويشرفني أن أبلغ أعضاء مجلس الأمن، فيما يتعلق بعمل آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، إضافة إلى تقرير الآلية المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٦ (S/2016/142)، بأن رئيس الآلية أبلغني بأن الآلية ستركز على الحالات التالية أثناء المرحلة الثانية من تحقيقها الذي سيبدأ في ١ آذار/مارس ٢٠١٦ (بالترتيب الزمني):

- كفرزيتا، محافظة حماه، ١٠ و ١١ و ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤
 - التمانعة، محافظة إدلب، ٢٩ و ٣٠ نيسان/أبريل، و ٢٥ و ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٤
 - تلمنس، محافظة إدلب، ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٤
 - قميناس، محافظة إدلب، ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥
 - سرمين، محافظة إدلب، ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥
 - بنّش، محافظة إدلب، ٢٣ و ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥
 - مارع، محافظة حلب، ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٥
- وأحث جميع الأعضاء على دعم عمل آلية التحقيق المشتركة، وخاصة عن طريق تقديم المعلومات أو إتاحة إمكانية الحصول عليها فيما يتعلق بالحالات المشار إليها أعلاه.
- (توقيع) بان كي - مون

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية
والروسية والصينية والعربية والفرنسية]

يشرفني أن أرسل إليكم تقريري الصادر بالعنوان ”التقدم المحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري“ الذي أُعدّ وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية EC-M-33/DEC.1، وفي قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣)، المؤرخين في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، لإحالاته إلى مجلس الأمن. ويشمل تقريري الفترة الممتدة من ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٦، وهو يشمل أيضا متطلبات تقديم التقارير المنصوص عليها في قرار المجلس التنفيذي EC-M-34/DEC.1 المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

(توقيع) أحمد أزومجو

ضميمة

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية
والروسية والصينية والعربية والفرنسية]

مذكرة من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية التقدم المحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري

١ - تقدّم الأمانة الفنية ("الأمانة") إلى المجلس التنفيذي ("المجلس")، عملاً بالفقرة الفرعية ٢ (و) من القرار الذي أصدره في اجتماعه الثالث والثلاثين (الوثيقة EC-M-33/DEC.1 المؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)، تقريراً شهرياً عن تنفيذ ذلك القرار. ويُرفع تقرير الأمانة أيضاً إلى مجلس الأمن من خلال الأمين العام، عملاً بالفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢١١٨ (٢٠١٣).

٢ - واعتمد المجلس في اجتماعه الرابع والثلاثين قراراً عنوانه "المتطلبات المفصلة لتدمير الأسلحة الكيميائية السورية ومرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية السورية" (الوثيقة EC-M-34/DEC.1 المؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣). وقرر المجلس في الفقرة ٢٢ من ذلك القرار أن تقدّم الأمانة تقارير عن تنفيذه "بافتراض مع التقارير المطلوب تقديمها بموجب الفقرة الفرعية ٢ (و) من قرار المجلس EC-M-33/DEC.1".

٣ - واعتمد المجلس أيضاً في اجتماعه الثامن والأربعين قراراً عنوانه "تقارير بعثة المنظمة لتقصّي الحقائق في سورية" (الوثيقة EC-M-48/DEC.1 المؤرخة ٤ شباط/فبراير ٢٠١٥).

٤ - وعليه، يُقدّم هذا التقرير الشهري التاسع والعشرون وفقاً لقراري المجلس الانفي الذكر، وهو يشتمل على معلومات ذات صلة بالفترة الممتدة من ٢٣ كانون الثاني/يناير إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٦.

التقدم الذي أحرزته الجمهورية العربية السورية في استيفاء متطلبات القرارين EC M 34/DEC.1 و EC M 33/DEC.1

٥ - يرد في ما يلي عرضُ التقدم الذي أحرزته الجمهورية العربية السورية:

(أ) كما سبق أن أفيد به، أحرز تقدّم ذو شأن في ما يخص المرافق الـ ٢٧ لإنتاج الأسلحة الكيميائية ("مرافق الإنتاج") التي أعلنت عنها الجمهورية العربية السورية. وتحققت الأمانة من تدمير ٢٤ مرفق إنتاج، وتبقت ثلاثة مرافق إنتاج لم يُتحقق بعد من أنها

قد دُمرت. وفي الخلاصة، لم تبق من بين مرافق الإنتاج الـ ١٢ المتينة البناء (خمس بنى مقامة تحت الأرض وسبع حظائر طائرات معززة) إلا حظيرة واحدة لم تُدمر بعد. وتحققت الأمانة أيضاً من تدمير ثنائي وحدات نقالة وخمسة مرافق ثابتة فوق الأرض. وخلال الفترة المفاد عنها، ظل الوصول الآمن إلى الحظيرة الأنفة الذكر التي لم تدمر بعد متعذراً بسبب الوضع الأمني. وأيضاً، بما أن ثمة مرفقين ثابتين آخرين فوق الأرض يوجدان في مكانين لا يزالان خارج سيطرة الحكومة السورية، فإنه يتعذر تأكيد حالتها في الوقت الحالي.

(ب) قدّمت الجمهورية العربية السورية إلى المجلس، في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٦، تقريرها الشهري السابع والعشرين (الوثيقة EC-81/P/NAT.5 المؤرخة ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٦) عمّا أُجري على أراضيها من أنشطة متصلة بتدمير ما لديها من مرافق الإنتاج، عملاً بما تقضي به الفقرة ١٩ من القرار EC-M-34/DEC.1.

(ج) واطّبت السلطات السورية على التعاون اللازم تنفيذاً للفقرة الفرعية ١ (هـ) من القرار EC-M-33/DEC.1 والفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢١١٨ (٢٠١٣). التقدم الذي أحرزته الدول الأطراف، التي تُجرى على أراضيها أنشطة التدمير، في إزالة الأسلحة الكيميائية السورية

٦ - كما سبق أن أُفيد به، دُمر الآن جميع ما أعلنت عنه الجمهورية العربية السورية من المواد الكيميائية التي رحّلت من أراضيها في عام ٢٠١٤.

الأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة في ما يتعلق بالجمهورية العربية السورية

٧ - واصلت الأمانة ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع تعاونهما في إطار بعثة المنظمة في الجمهورية العربية السورية. وبحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، أوفدت المنظمة سبعة من موظفيها في إطار تلك البعثة (يشمل ذلك فريق تقييم الإعلانات ("فريق التقييم")).

٨ - وواصل المدير العام اتصالاته بمسؤولين رفيعي المستوى في حكومة الجمهورية العربية السورية. وواظبت الأمانة، نيابة عن المدير العام، على إطلاع الدول الأطراف في لاهاي على أنشطتها، عملاً بطلب المجلس في دورته الخامسة والسبعين (الفقرة ٧-١٢ من الوثيقة EC-75/2 المؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠١٤).

٩ - وثابرت الأمانة والسلطات السورية على تعاونهما القائم بشأن المسائل غير المحسومة المتعلقة بالإعلان الأولي السوري، وفق ما شجّع عليه المجلس في دورته السادسة والسبعين

(الفقرة ٦-١٧ من الوثيقة EC-76/6 المؤرخة ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤). وإضافة إلى ذلك، استجابةً لطلب المجلس في دورته الثمانين (الفقرة ٧-١٩ من الوثيقة EC-80/4*، المؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥)، تم الإسراع في بذل الجهود لسد الفجوات وتصحيح التضاربات والتباينات في الإعلان، إذ أجرى فريق التقييم أربع زيارات إلى الجمهورية العربية السورية منذ تلك الدورة.

١٠ - وكما سبق أن أفيد به، بدأ فريق التقييم زيارته الرابعة عشرة في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ وتباحث مع السلطات السورية، في بداية زيارته، بشأن النتائج المؤقتة لتحليل العينات التي أخذت خلال زيارته الحادية عشرة والثانية عشرة. وفي الفترة الأخيرة من زيارة فريق التقييم الرابعة عشرة، التي انتهت في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، تواصل الباحث في نتائج العينات المذكورة آنفاً، وأخذت عينات جديدة من اثنين من ثلاثة مواقع زارها فريق التقييم. وبدأ فريق التقييم زيارته الخامسة عشرة في ٢٠ شباط/فبراير لعقد اجتماع مع السلطات السورية في بيروت، وجلب العينات المأخوذة حديثاً إلى مختبرات معينة لدى المنظمة. ويُرتقب أن تنتهي الزيارة الخامسة عشرة في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٦.

١١ - ووفقاً لطلب المجلس خلال دورته الثمانين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ أن يفيد المدير العام، قبل انعقاد دورته الحادية والثمانين (في آذار/مارس ٢٠١٦)، بمعلومات مفصلة عن جميع المسائل غير المحسومة، وخاصة تلك التي لا يمكن إحراز مزيد من التقدم بشأنها، أصدر المدير العام تقريراً عنوانه "تقرير عن عمل فريق تقييم الإعلانات في ما يخص إعلان الجمهورية العربية السورية والإفادات ذات الصلة به" (الوثيقة EC-81/HP/DG.1 المؤرخة ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٦)، سيتناوله المجلس خلال دورته الحادية والثمانين.

الموارد التكميلية

١٢ - بحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، بلغ رصيد الصندوق الاستئماني للبعثات الموفدة إلى سورية، الذي أنشئ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ لدعم بعثة تقصي الحقائق ("بعثة التقصي") والأنشطة الأخرى المتبقية، مثل أنشطة فريق التقييم، ٣,١ مليون أورو. وأُبرمت اتفاقات مساهمات مع كل من ألمانيا وسويسرا وفرنسا وفنلندا وجمهورية كوريا والاتحاد الأوروبي. وتعهّدت جهات مانحة أخرى بتقديم مساهمات، ويُعكف حالياً على الإجراءات المتصلة بها.

الأنشطة المضطّلع بها في ما يتصل ببعثة المنظمة لتقصّي الحقائق في سورية

١٣ - لقد أنهت بعثة التقصي مهمتها الأخيرة. وكما سبق ذكره، ركّز خلال هذه المهمة على السارين أو مادة تشبه السارين عُثر عليها في بعض عيّات الدم. ويركّز في إطار التحقيق على السعي إلى اكتساب فهم أفضل للظروف التي قد يكون طراً فيها التعرّض لهذه المادة. ويُعكف حالياً على دراسة ما جُمع من معلومات وبيانات.

١٤ - وجّه رئيس آلية التحقيق المشتركة بين المنظمة والأمم المتحدة إلى المدير العام رسالة مؤرخة ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٦، قدّم فيها أوّل تقرير لآلية التحقيق المشتركة وطلب أن يُعتمد إلى إعلام المجلس التنفيذي للمنظمة. وقُدّم التقرير إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٦ عملاً بالقرار ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، ثم أُنحى للمجلس التنفيذي للمنظمة وفقاً للفقرة ١١ من ذلك القرار.

الخاتمة

١٥ - ستركّز بعثة المنظمة في الجمهورية العربية السورية رئيسياً في المستقبل على أنشطة فريق التقييم وبعثة التقصي، وأيضاً على تدمير حظيرة الطائرات المتبقية والتحقق منه وتأكيد حال المرفقين الثابتين فوق الأرض اللذين يوجدان حالياً خارج سيطرة الحكومة السورية.